

أثر الشرعية الثورية على التطور الدستوري في السودان

طالب دكتوراه - كلية الدراسات العليا - جامعة البحر الأحمر

أ. محمد سعيد همد إسماعيل

المستخلص:

يستهدف هذا البحث سير أغوار التجربة الديمقراطية والدستورية في السودان ومدى آثار الشرعية الثورية عليها. أتبعنا المنهج الوصفي من خلال العرض والتحليل. أهم النتائج التي توصلت إليها: فشل التجربة في السودان نتيجة الانقلابات العسكرية. آثار الشرعية الثورية أُلقت بظلالها السالبة على التجربة الدستورية في السودان. عدم بلوغ السودان الرشد السياسي والدستوري طيلة الحقب السابقة بعدم إنحياز دستور دائم للبلاد. أهم التوصيات: لابد من دراسة عميقة للعوامل والأسباب التي أدت لهذا الفشل السياسي والدستوري في السودان. لابد من وضع دستور دائم للسودان لقفل الباب أمام الانقلابات العسكرية. لابد من قيام نظام مدني ديمقراطي حقيقي يضع حد للإنقلابات العسكري.

الكلمات المفتاحية: شرعية، ثورة، دستور، مدينة، ديمقراطية

The Impact of revolutionary Legitimacy on Constitutional development insudan

A. Mohammed Saeed Humad

Abstract:

This effects of revolutionary legitimacy on constitutional development .This research targets to the democratic development and constitutional experience in Sudan and the extent of the effects of revolutionary legitimacy on it .In the research I followed the deceptive approach through presentation, and analysis .The most important results .The failure of the democratic experience in Sudan as a result of the military coup .The effects the revolutionary legitimacy have overshadowed negatively on the constitutional experience in Sudan .The most important recommendations .The must be profound study of the factors and reasons that led to this political and constitutional failure in Sudan .It must be established permanent constitution for Sudan to lock the door in front of the military coups .It must be established real circular demotic system and end the military coups .

Key words: Legitimacy, Revolutjon, Constitution, Civilization, Democratization

مقدمة :

منذ الإستقلال في العام 1956م ظل السودان والسودانيين يبحثون عن أنفسهم بالرغم من إنجاز ثلاثة ثورات شعبية في الأعوام 1964م - 1985م - 2019م ولكن ظلت التجربة الدستورية والسياسية للسودان محلك سر وفي سبيل الوصول إلى دستور دائم ودولة راشدة تنعم بالديمقراطية والتعددية في ظل نظام حكم دولة القانون عان الشعب السوداني معاناة عسيرة وطويلة ضحى من أجلها بالغالي والنفيس وهو يدور في الدائرة المفرغة (الشريرة) نظام مدني نظام إستبدادي دكتاتوري إلى يومنا هذا ... ???

مشكلة البحث :

تكمن مشكلة البحث في كيفية وضع الحلول الناجعة في معالجة الخلل السياسي والدستوري في السودان ومدى الإستفادة والإستجابة لكل التجارب السابقة وإستيعابها لرسم مستقبل السودان .

أهمية البحث :

تأتي أهمية البحث من خلال موضوعه الهام والحيوي في حياة السودانيين من أجل الإستقرار الدستوري والسياسي والإقتصادي للبلاد .

أهداف البحث :

الهدف من هذا البحث هو سبر اغوار التجربة الدستورية في السودان من خلال عرض وتحليل أثر الشرعية الثورية على التطور الدستوري في السودان .

أسئلة البحث :

- ما هي الأسباب والعلل التي أدت لفشل التجربة الدستورية والديمقراطية في السودان .
- ما مدى إستفادة القوى السياسية والشعب السوداني من التجارب المريرة السابقة في عدم إنجاز دستور دائم للبلاد ؟
- كيف نخرج من الدائرة الشريرة التي لازمت التجربة الدستورية السودانية.

حدود البحث :

حدود موضوعية تنحصر في التجربة الدستورية ، وحدود جغرافية هي السودان .

منهج البحث :

المنهج الوصفي والتحليلي

الشرعية الثورية المفهوم - النشأة - التطور - المضمون

المطلب الأول : مفهوم ومضمون الشرعية الثورية :-

مفهوم الشرعية لغة :

تعرف لفظة (الشرعية) بأنها اسم على حدث مجرد من الزمن مصدرها (الشرع) وهو من الفعل الثلاثي (شرع) ويقال (شرع) الوارد يشرع شرعاً وشروعاً: تناول الماء بفيه وشرعت الدواب في الماء وتشرع ، شرعاً وشروعاً: أي دخلت ، والشرعة والشرعية في كلام العرب مشرعة الماء ، وهي مورد السارية التي يشرعها الناس فيشربون منها ، ويستقون والشرعة والشرعية من سنه الله من الدين وأمر به.⁽¹⁾

أما في معجم محيط فقد أضاف المعاني الآتية :

(شرع) لهم شرعاً سن ، فهو سارع ، وما سنه مشروع ، وشرع الطريق بينه ، وإشترع الشريعة سنها وهي لغة بمعنى البيان والإظهار والناس في هذا الشرع سواء. والشارع هو الله سبحانه وتعالى.⁽²⁾

مفهوم الشرعية فقهاً :

في الفقه الإسلامي ورد معنى المادة (شرع) في سورة الشورى في قوله تعالى : (شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا).⁽³⁾ قال : شرع لهم شرعاً أي سن ، والشارع الطريق وقد شرع المنزل إذا كان على طريق فأخذ.⁽⁴⁾ وقال تعالى : (ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيحَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا)⁽⁵⁾ ، والدلالة اللغوية هنا للمادة (شرع) بأن الشريعة في اللغة المذهب الملة فالشريعة ما شرع الله تعالى لعباده من الدين ، ومعنى جعلناك على شريعة من الأمر : أي على منهاج واضح من أمر الدين يشرع به إلى الحق.⁽⁶⁾

مفهوم الشرعية اصطلاحاً :

هو السيادة الشعبية وهو مبدأ دستوري يعني : (إنتفاء إستبداد الحكم بخضوع الجميع وحاكمين ومحكومين لحكم القانون ، ولا أحد فوق القانون).
وهنا لابد من التنويه بأن مفهوم الشرعية يختلف عن مفهوم (المشروعية) فالمشروعية تعني : سيادة حكم القانون وسيادة حكم القانون مبدأ من المبادئ الدستورية الراسخة في القانون الدستوري والتي تهدف إلى تحقيق الشرعية الدستورية.

مفهوم الثورية لغة واصطلاحاً :

لفظ (الثورية) مشتقة من كلمة (الثورة) والثورة تعني من الناحية اللغوية : حركة فجائية أو تغيير فجائي شامل وجذري ويقصد به أيضاً ، التمرد والسخط والتذمر ومقاومة الظلم.
وتعني الثورة اصطلاحاً :

إحداث تغييرات جذرية وعميقة في النظام الاجتماعي بالإضافة إلى النظام السياسي. وتعني من الناحية القانونية إحلال فكرة قانونية جديدة محل فكرة أخرى لتكون أساساً للنظام القانوني في الجماعة البشرية ، وتؤدي الثورة بهذا المعنى إلى قيام نظام قانوني جديد.⁽⁷⁾ (1)

الثورة والإنقلاب :

يعرف الفقه الدستوري (الثورة) والإنقلاب فالثورة هي حركة التغيير الجذري التي يقوم بها الشعب ، أما الإنقلاب فتقوم به فئة معينة ومحددة ضد السلطة الحاكمة بغرض الإستيلاء على السلطة دون إتباع لأحكام الدستور.⁽⁸⁾
إذا الشرعية الثورية تعني السلطة الشعبية أي سلطة الشعب في التغيير الجذري للنظام الإستبدادي بقوته وإرادته لتحقيق المصالح العليا للشعب .

مضمون الشرعية الثورية :

مضمون هذا المبدأ الدستوري يهدف في الأساس إلى تحقيق الشرعية الدستورية التي تقود إلى إنتفاء الحكم الإستبدادي وقيام الحكومة الشرعية ومبدأ الشرعية الثورية هو الذي تتميز به الحكومات الديمقراطية عن الحكومة الإستبدادية والتي لا تخضع للقوانين والأنظمة الدستورية.⁽⁹⁾

ويترتب على مبدأ الشرعية الثورية :

- أ/ غياب السلطة الإستبدادية .
 ب/ المساواة أمام القانون .
 ج/ سيادة حكم القانون (حكام ومحكومين).

المطلب الثاني : نشأة وتطور مبادئ الشرعية الثورية :

الشرعية الثورية هي من المصطلحات والمبادئ الحديثة في عهدنا الراهن ولكن تعود نشأتها وتشكلها إلى مرحلة القرون الوسطى حيث نشأ الإعتقاد بأن هنالك قانوناً كونياً يسود العالم يخضع له الجميع حاكمين ومحكومين وقد عبر عن هذه الحقيقة القاضي الإنجليزي هنري براكتون في النصف الأول من القرن الثالث عشر الميلادي حيث قال : (لا ينبغي أن يخضع الملك لأحد ولكن بمشيئة الله والقانون هو الذي جعل منه ملكاً)⁽¹⁰⁾ (1) وتلا القاضي هنري رئيس القضاء الإنجليزي في ترسيخ مبدأ السيادة الشعبية وخضوع الجميع لسيادة حكم القانون وأضاف أن السيادة الشعبية تعلق على إرادة الملك والسلطة التنفيذية وفي العام 1688م تقرر هذا المبدأ في وثيقة الحقوق.⁽¹¹⁾ (2) وقد أخذ هذا المبدأ شكله النظري النهائي في العام 1885م على يد البروفيسور دايس في مؤلفه (القانون الدستوري) وبعد ذلك صار مبدأ دستوري في العالم الأنجلوسكسوني بعد الحربين العالميتين الأولى والثانية.⁽¹²⁾

الثورات العلمية في أوروبا أثرت وتأثرت بهذا المبدأ من خلال الفقه السياسي والقانوني نتيجة للتطور الحاصل في أوروبا ، فالثورة الإنجليزية التي تفجرت في العام 1688م دفعت الكتاب الكبار مثل جون لوك ومنتسكيو للسير في قضايا أوسع بتناول موضوعات جديدة تم تطرقها لقيام أي سلطة تستند للسيادة الشعبية مثل مبدأ الفصل بين السلطات الذي أخزته كتابات هؤلاء الكتاب ومبدأ عصريّة الدستور كل هذه التطورات دفعت بالمزيد من الثورات في أوروبا وأمريكا وتأثرت بهذه الأفكار والمبادئ وإتأثرت بكتابات جون لوك ومنتسكيو كانت الثورة الأمريكية في العام 1765م ضد الإستعمار الإنجليزي ، أيضاً أخذت الثورة الفرنسية في الأعوام 1799 - 1789م خطوات كبيرة وجبارة بإعتبارها من أعظم وأكثر الثورات في أوروبا عمقاً وتغييراً ولأول مرة تحمل هذه الثورة شعارات غير معتادة في الثورات التي سبقتها حيث أخزت لأول مرة شعار (الحقوق والحريات للمواطن) مما دفع الثورة الروسية البلشفية في العام 1917م بتغيير النظام الرأسمالي الملكي إلى نظام إشتراكي لأول مرة في عالمنا المعاصر نتيجة كتابة ماركس ومن بعده لينين ، أما الثورة الأسبانية في العام 1931م قلبت النظام الملكي إلى نظام جمهوري كرسيفاتها في إنجلترا وفرنسا.⁽¹³⁾ (1) إقتضى التطور في الفقه الدستوري أن تلي أي ثورة شعبية ما يسميه الفقه الدستوري بحكومة الثورة التي تأتي بعد نجاح أي ثورة ، هذه الحكومة تتشكل كحكومة ثورية تتولى السلطة وتحكم قبضتها على البلاد ، وتقضي على أعدائها يصبح أمر ضرورياً لإنجاح الثورة ويطلق الفقه على حكومة الثورة (الحكومة الواقعية) نظراً لأنها تستمد سلطتها من الواقع ، ولا تتلقى في العادة تفويضاً شرعياً تستند إليه بعد سقوط الدستور.⁽¹⁴⁾ وتتميز الحكومة الواقعية بخاصيتين أساسيتين

هما :-

1. أنها حكومة مؤقتة تتولى السلطة من أجل ترسيخ أقدام الثورة والإنتقال بالبلاد من النظام القديم إلى النظام الجديد وتعتبر الحكومة هنا حكومة إنتقالية .
2. أما الخاصية الثانية هي حكومة تجمع في يدها السلطتين التشريعية والتنفيذية دون أن تفصل بينهما.⁽¹⁵⁾

أما من الناحية العملية في تأطير وترسيخ مبدأ الشرعية الثورية يرجع فيه الفضل للقاضي هنري براكتون رئيس القضاء الإنجليزي حيث قال : (لا ينبغي أن يخضع الملك لأحد ولكن لمشيئة الله والقانون لأن القانون هو الذي جعل منه ملكاً).⁽¹⁶⁾ وتلا القاضي هنري أيضاً رئيس القضاء الإنجليزي في ترسيخ مبدأ الشرعية الثورية وسيادة حكم القانون (على أنه يعني علو الشرعية الثورية وسيادة حكم القانون الإنجليزي العام على إرادة الملك والسلطة التنفيذية ، وفيما بعد تقرر صياغة هذا المبدأ في وثيقة الحقوق.

الشرعية الثورية في السودان :

المطلب الأول : نشأة وتطور الشرعية الثورية في السودان :

إذا أردنا أن نوثق لنشأة الشرعية الثورية في السودان وفق مفهوم وإصطلاح الشرعية الثورية في الدراسات القانونية والسياسية ، فالمصطلح يعتبر من المصطلحات الحديثة في عالمنا المعاصر لذلك لا يمكن القول بأن نشأة الشرعية الثورية في السودان القديم والذي يؤرخ له بحقب ما قبل الميلاد ، فالسودان القديم لم يتبلور كدولة حديثة بحدودها القائمة الآن ولم يتشكل كدولة جمهورية حديثة إلا بعد العام 1821م - 1885م وهي الحقبة التي عرفت بحقبة أو فترة الحكم التركي المصري حيث يؤرخ المؤرخون للسودان الحديث بعد العام 1885م إبان قيام الثورة المهديّة وتكوين الدولة السودانية والتي عرفت بدولة المهديّة عرفاً منسوبة لقائدها محمد أحمد المهدي ، والثورة المهديّة تعتبر أول الثورات السودانية التي وحدت الوجدان السوداني في وجه الإستعمار. وقد وجد المستعمر أن الثورة المهديّة قد خلقت نوعاً من الإندماج القومي ، فسعى بكل السبل لإحباط هذا الكسب فعمل على تقسيم السودان حيث فرق بين الشمال والجنوب.⁽¹⁷⁾

أما الحقبة الثانية من تاريخ السودان الحديث فقد إمتدت من العام 1899م إلى العام 1956م بعد سقوط دولة المهديّة على يد الإستعمار الإنجليزي في العام 1898م ثم خروج المستعمر الإنجليزي من السودان في العام 1956م بعد كفاح طويل ومير حتى أعلن استقلال السودان من داخل البرلمان في يوم الإثنين 19/12/1955م وتم رفع العلم السوداني في 1/1/1956م ليصبح السودان بعد هذا التاريخ دولة مستقلة ذات سيادة لأول مرة في تاريخها الحديث.⁽¹⁸⁾ وليكون هذا التاريخ مدخلاً لدراسة الحياة السياسية بكافة مقوماتها وجوانبها الثقافية والإجتماعية.⁽¹⁹⁾

بعد إستقلال السودان في العام 1956م وإنجاز إستقلاله السياسي لم يكتمل حلم الشعب السوداني بتحقيق إستقلال وطني حقيقي ، حيث لم تكن الحكومات الوطنية التي تعاقبت على الحكم منذ الإستقلال همّت سوى الطموح إلى الحد الذي يدعو إلى إحترامها ، أو الإستمرار في

تأييدها.⁽²⁰⁾ (2) حيث كانت هذه الحكومات من خلال أحزابها تفتقد للبرامج الطموحة لمرحلة ما بعد الإستقلال ولم ترتفع لمستوى الوطنية المطلوبة ، وذلك من خلال الأخطاء الجسيمة التي وقعت فيها تلك الحكومات تفاقمت الأوضاع الإقتصادية والإجتماعية وأصبحت مهدد لوحدة الوطن من خلال بروز مشكلة جنوب السودان بشكل لافت.⁽²¹⁾ (3) مما أدى لعدم إستقرار الحكومات المشكلة وإنهيارها مم دفع العسكر لإستلام السلطة في العام 1958م بعد عامين من الإستقلال السياسي للسودان . ولقراءة هاتين الحقتين السابقتين منذ العام 1821م وحتى العام 1956م نجد أن ملامح هذه الحقب هي حقب إستعمارية ظل السودان يزرع تحت سير الإستعمار التركي والإنجليزي حيث لم تتشكل الدولة السودانية الوطنية الحديثة بعد حيث تبلورت نضالات الشعب السوداني في قالب سياسي مطلبى وضغط شعبي حيث لم تتبلور ثورة شعبية عارمة تعم البلاد بمعنى مفهوم الثورة الشعبية الوارد في أدبيات العلوم السياسية والقانونية ، بل كان هذا الحراك في شكل إنتفاضات متفرقة يقودها قائد أو زعيم كالقائد محمد أحمد المهدي أو الأمير عثمان دقنة أو حمدان أبو عنجة أو محمد الخير أو قادة جمعية اللواء الأبيض في العام 1924م وهم مجموعة ضباط أحرار سودانيين قاموا بحركة عسكرية ضد الإستعمار الإنجليزي . ولكن كل هذا الحراك الثوري فجر في مرحلة مابعد الإستقلال 1956م ثورات شعبية سودانية كاملة الدسم جعلت الشعب السوداني هو معلم الثورات الشعبية في دول العالم الثالث وهذا ما سوف نفضله في المطلب الثاني من هذا المبحث .

المطلب الثاني : الثورات السودانية :

المقصود بالثورات هنا ، هي الثورات الشعبية التي حدثت بعد إستقلال السودان عام 1956م وهي ثورة وطنية إندلعت في ظل سلطة وطنية في فترة مبكرة لم تعرفها دول العالم الثالث التي كانت غالبية دولها ترزح تحت الإستعمار الإنجليزي والفرنسي وحينما قامت أول ثورة شعبية وطنية في السودان عام 1964م كانت كثير من الدول الأفريقية والآسيوية ودول أمريكا الجنوبية تناضل من تناضل إستقلالها من الإستعمار الذي يحتم على صدورها ، فالثورة الجزائرية على سبيل المثال والتي نالت إستقلالها من الإستعمار الفرنسي في بداية الستينات قدمت زهاء المليون شهيد مهراً لهذا الإستقلال .

ثورة 21 أكتوبر 1964م :

بعد إستقلال السودان في العام 1956م وجدت الأحزاب التقليدية الإتحادي والأمة نفسها في مواجهة مشكلات وقضايا لم تكن مستعدة وجاهزة لها حيث لم تكن هذه الأحزاب معدة ببرامج محددة لتلبية إحتياجات البلاد.⁽²²⁾

إضافة إلى أن هذه الأحزاب كانت تعاني إنشقاقات وتصدعات في داخلها مما أقعدها وجعلها غير قادرة على تكوين حكومة مستقرة فتعددت الحكومات والإنشقاقات حكومة تلو حكومة والأحزاب السياسية والغة في هذه اللعبة السياسية حتى إنتصر عليها العسكر. والحكم العسكري بقيادة عبود لم يكن بأحسن ممن سبقوه في الحكم حيث لم يكن الحكم مستقراً ووقعت عليه عدة

إنقلابات لم تنجح في إستلام السلطة وفي ظل هذا الوضع المتردّي إقتصادياً وسياسياً إشتدت المعارضة وازداد الضغط الشعبي ونشطت المعارضة خاصة في الجامعات والنقابات والإتحادات المهنية حتى قامت ثورة أكتوبر 1964م وتنحي الحكم العسكري عن الحكم. لتبدأ مرحلة جديدة من تاريخ الشعب السوداني السياسي بصورة نظام مدني ديمقراطي لسدة الحكم.⁽²³⁾

ثورة مارس - أبريل 1985م :

لم يهنأ الشعب السوداني بعودة الديمقراطية التي كان ينشدها ودفع من أجلها الغالي والرخيص تشهد هذه الفترة من الحكم المدني أسوأ أنواع الممارسات اللاديمقراطية من قبل الأحزاب السياسية التقليدية حيث شهدت هذه الحقبة التوتر السياسي بين قلة الجنوبيين في البرلمان والأحزاب التقليدية وطرد نواب الحزب الشيوعي من البرلمان في ظل أوضاع إقتصادية وسياسية وإجتماعية متردية حيث أخذت مشكلة الجنوب منحني خطير بظهور حركات مسلحة تعمل في الخارج والداخل.⁽²⁴⁾ ونتيجة لهذه الأوضاع المتردية بالبلاد ، إندلعت في شهري مارس وأبريل من العام 1985م إنتفاضة شعبية عارمة على غرار ما حدث في ثورة أكتوبر 1964م حيث جندلت نظام المشير نميري وأسقطته في 6/أبريل 1985م.⁽²⁵⁾ لتبدأ فترة مرحلة إنتقالية جديدة لقيام نظام مدني ديمقراطي في العام 1986م.

ثورة 19 ديسمبر 2019م :

بدأت في 6 أبريل 1986م مسيرة جديدة لفترة الديمقراطية الثالثة في البلاد إنتقلت بموجبها مقاليد الحكم لسلطة منتخبة من الشعب ، ولكن تأثرت هذه الفترة كسابقاتها بعوامل مختلفة أثرت في الأداء العام للحكومة.⁽²⁶⁾ (1) حيث واجهت هذه الحكومة أول أزمة وهي أزمة الإنتخابات والمتمثلة في دوائر الخريجين ودوائر القوى الحديثة حيث تنكرت القوى التقليدية لهذا النوع من التقسيم للإنتخابات لأنه في غير مصلحتها حيث جاء قانون الإنتخابات مخيباً للآمال ورغم الإتفاق على إشراك القوى الحديثة ، إلا أن الحكم الإنتقالي وخاصة العسكر خضع لنفوذ الأحزاب التقليدية بدعوى صعوبة تعريف ماهية هذه القوى؟؟؟!!

تلا عقبة الإنتخابات الأوضاع الإقتصادية والسياسية حيث تقدم الجيش بمذكرتين شهيرتين حذر من خلالها حكومة الصادق المهدي من مغبة الممارسات السياسية الإنصرافية.⁽²⁷⁾ فقد طالبت هذه المذكرات بمعالجة الأوضاع الداخلية والخارجية للبلاد. تلا هذه المذكرات أن رفعت النقابات أيضاً مذكرات شبيهة بمذكرات القوات المسلحة تضامناً مع العسكر وطالبت بتكوين حكومة إنقاذ وطني. وفي هذا الوضع المتردّي كانت مشكلة الجنوب تتمدد بصورة غير مسبوقه حيث تم إحتلال الكرمك وازاء هذا الوضع حدث إنقلاب 30 يونيو عام 1989م بقيادة الضابط عمر البشير لتبدأ دورة جديدة من الإنقلابات العسكرية وبه تدخل البلاد مرة أخرى في الدائرة الشريرة ليبدأ أول نظام حكم منذ الإستقلال إستمر ذهاء الثلاثين عاماً شهدت فيه البلاد أسوأ وأطول فترة حكم عسكري دكتاتوري على البلاد عانى فيه الشعب السوداني ما عانى حيث شهد هذا الحكم لأول مرة تقسيم البلاد بعد إنفصال جنوب السودان وتكوين دولة جديدة حيث فقدت البلاد خمس سكانها

وثلت أراضيتها. وازاءهذه الاوضاع اندلعت ثورة ديسمبر 2019م بعد صراع مرير مع السلطة والطبقات الحاكمة حيث كانت هذه الثورة مميزة في كل شئ عن سابقتها وهذا ما يدل على عبقرية الشعب السوداني وتجلياته في كل ثوراته التي أنجزها حيث إستلهمت شعارات ثورة ديسمبر كل شعوب العالم من حولنا هذه الشعارات أصبحت ترددها في وجه الأنظمة الدكتاتورية الجائئة على صدرها وبذلك يكون الشعب السوداني ملهماً ومصدراً للثورة لكافة شعوب العالم الحرة...!!!

أثر الشرعية الثورية على التطور الدستوري في السودان:

المطلب الأول : الأوضاع السياسية وأثرها على التجربة الدستورية في السودان :-
كان للاوضاع السياسية في السودان أثر كبير على عدم إستعداد التجربة الدستورية ، وبالأخص الأحزاب التقليدية الأمة والإتحادي لعب دوراً سلبياً في إجهاض التجربة الديمقراطية والدستورية في السودان فالأحزاب التقليدية ومن أول وهلة في الفترة التي أعقبت الإستعمار ، ومنذ الأشهر الأولى فشلت هذه الأحزاب في تاليف حكومة جبهة وطنية معتمدة من أجل وضع ميثاق وطني يصبح إطاراً لمستقبل نمو البلاد.⁽²⁸⁾ ثم بدأت مشاكل الأحزاب تتضح بشكل جلي لأنها وجدت نفسها من دون برامج محددة لتلبية إحتياجات البلاد.⁽²⁹⁾ وفي هذا الوقت ظهرت بوادر الإنشقاقات بين الحزب الوطني الإتحادي وطائفة الختمية الأمر الذي أدى لتكوين حكومة إئتلاف بين حزب الشعب الديمقراطي المنشق عن الحزب الإتحادي وبين حزب الأمة بقيادة عبد الله خليل ، كما أن التركيبة القبلية والطائفية وقانون الإنتخابات نفسه جعله من المتعذر أن يتمكن حزب من البرلمان لتكوين حكومة لوحده وبالتالي كان تكوين حكومة من أحزاب الإئتلاف سبب رئيسي من أسباب الفشل وعدم الإستقرار وبالتالي عدم مقدرة أي حكومة إئتلافية بوضع دستور للبلاد.⁽³⁰⁾

هيمنة الأحزاب التقليدية على السلطة أدت إلى مشكلة الجنوب ومن بعدها مشكلة دارفور اللتان هددتا الوحدة الوطنية للبلاد ، وأدت لإنفصال جنوب السودان لاحقاً ثم تداعيات مشكلة دارفور والتي ما زالت البلاد تنزف نزيفاً حاداً بسببها .

أيضاً تفاقم المشاكل السياسية كان الطريق المعبد للإنقلابات العسكرية حيث أضحت الانقلابات العسكرية ظاهرة سودانية كاملة الدسم نتيجة للفشل السياسي .
أيضاً لعب البعد الدولي والإقليمي دوراً مؤثراً في فشل التجربة الديمقراطية والدستورية في السودان. فالبعد الدولي والإقليمي لعب دور مؤثر في الحياة السياسية في السودان ، وعدم الإستقرار السياسي .
فعلى الصعيد الإقليمي نجد أن كل دول الجوار السوداني ذات أنظمة سياسية دكتاتورية بعيدة كل البعد عن التجارب الديمقراطية فلذلك كانت دائماً تنظر للتجارب السودانية بخوف ورهبة من إنتقاله لها .

إضافة لذلك زلت هذه الدول تدعم حركات التمرد في السودان ضد الحكومات الشرعية وإيجاد عمق إستراتيجي تنطلق منه هذه الحركات من أراضي تلك الدول مما أدى لتدويل مشكلة جنوب السودان وتكالب المصالح الدولية عليها. كذلك تخشى كثيراً من دول العالم المتقدم في أوروبا

من نجاح التوحد الإسلامي في السودان وإستدامة لزام السلطة فيه.⁽³¹⁾ أيضاً كان لتدخلات البنك الدولي وصندوق النقد الدولي أثره البالغ في تفاقم الأزمة الإقتصادية جراء تطبيق البرامج التي صاغها صندوق النقد الدولي.⁽³²⁾ أيضاً كانت الديون الخارجية تمثل هاجس لكل الحكومات التي تولت السلطة في السودان . حيث وجدت الحكومة السودانية نفسها مثقلة بالديون الباهظة دون أن يكون هناك عائد تسدد منه هذه الديون والتي بلغت أكثر من (50) تليرون دولار.⁽³³⁾ ومن كل ذلك نرى أن التخبط الذي إتسمت به الخطط الإقتصادية غير الراشدة كان سبب عدم الإستقرار السياسي. فكل الأنظمة السياسية المتعاقبة أصابها الفشل السياسي الذي أوقعت البلاد في مسمى السودان برجل أفريقيا المريض.

المطلب الثاني : الأزمات الدستورية :

مشكلة الأزمات الدستورية كان لها الأثر البالغ في تقويض التجربة الديمقراطية والدستورية في السودان. حيث أدت هذه المشكلة لعدم الإستقرار السياسي والإقتصادي في السودان بإعتبارها الطريق المعبد للإنقلابات العسكرية وما أكثرها في السودان . وأول هذه الأزمات بدأت في بواكير الإستقلال حينما إنسحب نواب البرلمان الجنوبيين من البرلمان لعدم إستجابة الحكومة لمطالبهم في تطبيق الفيدرالية حيث أختارت الحكومة التجربة البرلمانية الإنجليزية الممتثلة في (نظام وستمنستر) للحكم في السودان.⁽³⁴⁾ لحقت بهذه الأزمة ، أزمة أخرى تمثلت في كيفية تطبيق الدستور الأمثل في السودان ، هل هو دستور علماني أو دستور إسلامي ؟ وإنتهى الأمر بالإتفاق على قانون الحكم الذاتي بعد تعديله ليصبح دستوراً للسودان.⁽³⁵⁾

في عام 1965م واجهت الحكومة الإنتقالية مشكلة دستورية أخرى تمثلت في كيفية تصميم دوائر الإنتخابات في البلاد ، حيث نص قانون الإنتخابات على تقسيم الدوائر الإنتخابية على أساس الأقليم بحيث تنحصر الدائرة في منطقة جغرافية معينة تشمل كل الأشخاص المقيمين فيها.⁽³⁶⁾ ولكن واجه هذا التقسيم مشكلة الدوائر الإنتخابية في المديرية الجنوبية ونسبة لعدم الإستقرار الأمني في الجنوب تم تجميد الإنتخابات في تلك المنطقة لعدم الإستقرار السياسي والأمني . أيضاً واجه هذا التقسيم لدوائر الإنتخابات مشكلة دوائر الخريجين حيث كانت تنظر لها الأحزاب التقليدية بعين الريبة ، وذلك لسيطرة الحزب الشيوعي عليها حيث حصل جدل في تفسير مصطلح (القوى الحديثة).⁽³⁷⁾

من أكبر الأزمات الدستورية والتي كادت أن تقضي بالفترة الديمقراطية هي حل الجمعية التأسيسية مرتين حيث تم حلها في 10/7/1965م ومد أجلها الى فبراير من العام التالي وهذا الإجراء وصف في ذلك الوقت بأنه إجراء غير دستوري ووصف بأنه إنقلاب برلماني حيث أجريت إنتخابات البرلمان لفترة جديدة في العام 1968م دون أن يكون هنالك دوائر للخريجين مما أدى لحل الجمعية التأسيسية للمرة الثانية بقرار من مجلس السيادة ، حيث أدى هذا الحل لجدل سياسي كبير بين الأحزاب السودانية وفي ظل هذا الجدل لم تتمكن الجمعية التأسيسية من إجازة مشروع الدستور المقترح إلى أن

إنقضت عليها إنقلاب 1969م بقيادة الضابط جعفر محمد نميري في 25/5/1969م . وتستمر الأزمات الدستورية واحدة تلو الأخرى لتأتي هذه المرة أزمة طرد النواب الشيوعيين من البرلمان بالرغم من أن القضاء السوداني قرر عدم دستورية ذلك التعديل ! إلا أن الحكومة رفضت تنفيذ ذلك الحكم بحجة أنه حكماً تقيرياً مما أدى لأزمة جديدة بين السلطة القضائية ومجلس السيادة والحكومة أدت لإستقالة رئيس القضاء السيد بابكر عوض الله وبعض القضاة من الهيئة القضائية.⁽³⁸⁾

أدى طرد نواب الحزب الشيوعي لحل البرلمان مرة أخرى أثر التعديلات التي لحقت بالدستور والتي تمخض عنها حظر الشيوعية في السودان.⁽³⁹⁾ وحل الحزب الشيوعي السوداني وجميع المنظمات غير المشروعة وإغلاق دورها ومصادرة ممتلكاتها وجميع وسائلها وواجهاتها الشئ الذي خلق أزمة دستورية حادة بالبلاد بسبب توتر الأجواء السياسية وتعطل الأجهزة العدلية بسبب هذه الأزمة والتي تمثلت بإستقالة رئيس القضاء وإضراب عدد مقدر من القضاة بالسلطة القضائية.⁽⁴⁰⁾

الخاتمة :

النتائج :

أفرزت الشرعية الثورية النتائج الآتية :

فشل التجربة الديمقراطية في السودان منذ الإستقلال وحتى ثورة ديسمبر 2019م .
فشل التجربة الديمقراطية أدى إلى إجهاض كل الحكومات الديمقراطية في السودان .
آثار الشرعية الثورية ألفت بظلالها السالبة على التجربة الدستورية في السودان نتيجة الإنقلابات العسكرية المتلاحقة مما أدى لعدم الإستقرار الدستوري في السودان .
منذ العام 1956م وهو تاريخ إستقلال السودان لم يبلغ السودان بعد الرشد بعدم إنجاز دستور دائم للسودان .
الدور السلبي للأحزاب التقليدية كل له الأثر الكبير في عدم الإستقرار السياسي والدستوري في السودان .

عدم الإستفادة من التجربة السياسية والدستورية في السودان طيلة العقود السابقة .

التوصيات :

لابد من دراسة عميقة للعوامل والأسباب التي أدت لفشل تجربة الديمقراطية في السودان .
لابد من وضع حد لتدخل المؤسسة العسكرية في شؤون السياسة والحكم .
يجب على السودانيين الجلوس بكل فئاتهم للعمل الجاد في وضع دستور دائم والإستفادة من التجارب المبررة السابقة .
لابد من إعادة النظر في شكل وتكوين الأحزاب السياسية في السودان بتجاوز عثراتها وإخفاقاتها وخيبتها السابقة من خلال الإصلاح السياسي العلمي في تطويرها .
يعتبر السودان الدولة الوحيدة في دول العالم الثالث الذي لم يستفيد من تجاربه السياسية والدستورية وهذا يتطلب عمل جاد للخروج من الدائرة الشريفة التي ظلت تلام التجارب الديمقراطية والدستورية في السودان من خلال إنجاز دولة مدنية حقيقية .

الهوامش:

- (1) معجم لسان اللسان وتهذيب لسان العرب ، ابن منظور ، ج 1 ، المادة اللغوية (شرع) ، ص 665 - 666 .
- (2) معجم محيط المحيط ، بطرس البشتاني ، في مادة (أثر) ، ص 460 - 461 .
- (3) سورة الشورى ، الآية (13) .
- (4) راجع في ذلك الإمام القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ص 211 .
- (5) سورة الجاثية ، الآية (18) .
- (6) راجع في ذلك ابن زيد الدين ، طريق النجاة ، جزء (6) ، ص 163 .
- (7) ميرغني النصري ، مبدأ الشرعية في الفكر الإسلامي والعالمي ، دار الجيل 2005م ، ص 23 .
- (8) نفس المصدر ، ص 23 .
- (9) د. مصطفى أبو زيد فهمي ، ص 209 .
- (10) نفس المصدر ، ص 209 .
- (11) د. عبد الغني بسيوني ، مصدر سابق ، ص 352 .
- (12) د. عبد الغني بسيوني ، مصدر سابق ، ص 352 .
- (13) نفس المصدر ، ص 352 .
- (14) د. السيد صبري ، مبادئ القانون الدستوري ، ص 33 ، نقلاً عن ميرغني النصري ، مصدر سابق ، ص 43 .
- (15) د. السيد صبري ، مصدر سابق ، ص 33 .
- (16) ميرغني النصري ، مصدر سابق ، ص 42 .
- (17) نفس المصدر ، ص 42 .
- (18) د. يس عمر يوسف ، مصدر سابق ، ص 95 .
- (19) د. مصطفى أبو زيد فهمي ، مصدر سابق ، ص 315 .
- (20) د. عبد الغني بسيوني ، مصدر سابق ، ص 355 .
- (21) ميرغني النصري ، مصدر سابق ، ص 42 .
- (22) د. خليفة محمد خليفة ، الحياة السياسية والدستورية في السودان 2023م .
- (23) محمد أبو القاسم حاج حمد ، السودان المأزق التاريخي وآفاق المستقبل ، دار الحكمة للنشر ، بيروت 1980م ، ص 18 .
- (24) د. خليفة محمد خليفة ، مصدر سابق ، ص 11 .
- (25) د. خليفة محمد خليفة ، مصدر سابق ، ص 11 .
- (26) أبيل أليز ، جنوب السودان ، التمادي في نقص المواثيق والعهود ، ترجمة بشير محمد سعيد ، 1992م ، ص 2 .
- (27) بروفيسور محمد عمر بشير ، تاريخ الحركة الوطنية في السودان من 1900 - 1969م / ترجمة هنزي رياض ، ص 90 .

- (28) د. يس عمر يوسف ، النظام السياسية والقانون الدستوري ، طبعة جديدة ومنقحة ، ص 202 .
- (29) د. يس عمر يوسف ، مصدر سابق ، ص 202 .
- (30) د. خليفة محمد خليفة ، مصدر سابق ، ص 96.
- (31) نفس المصدر ، ص 96 .
- (32) خليفة محمد خليفة ، مصدر سابق ، ص 101.
- (33) بروفييسور محمد عمر بشير ، مرجع سابق ، ص 263 .
- (34) نفس المصدر ، ص 263 .
- (35) د. خليفة محمد خليفة ، مصدر سابق ، ص 90 .
- (36) د. أحمد شوقي محمود ، التجربة الديمقراطية السودانية الثالثة الإيجابيات والسلبيات لحكومة قومية ، ص 17.
- (37) د. علي عبد القادر ، من التبعية إلى التبعية ، دار المستقبل العربي ، القاهرة 1990 ، ص 19 .
- (38) د. خليفة محمد خليفة ، مصدر سابق ، ص 18 .
- (39) د. خليفة محمد خليفة ، مصدر سابق ، ص 44 .
- (40) نفس المصدر ، ص 90 .
- (41) نفس المصدر ، ص 90 .
- (42) د. خليفة محمد خليفة ، مصدر سابق ، ص 90.
- (43) يس عمر يوسف ، مصدر سابق ، ص 204 .
- (44) د. خليفة محمد خليفة ، مصدر سابق ، ص 60 .
- (45) د. خليفة محمد خليفة ، مصدر سابق ، ص 60 .

المصادر والمراجع :

أولاً : الكتب القانونية :

- (1) أنور أحمد رسلان ، الديمقراطية بين الفكر الفردي والفكر الإشتراكي ، رسالة دكتوراه نوقشت أمام كلية الحقوق بجامعة القاهرة ، 1971م .
- (2) أبيل أليز ، جنوب السودان ، التمادي في نقص المواثيق والعهود ، ترجمة بشير محمد سعيد ، شركة ميدلايت المحدودة ، لندن ، 1992م .
- (3) الشافعي محمد بشير ، القانون الدستوري والنظم السياسية السودانية ، المبادئ الدستورية العامة ، الدولة وأشكالها ، ج 1 .
- (4) ثروت بدوي ، النظم السياسية ، الجزء الأول ، النظرية العامة للنظم السياسية ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، 1970م .
- (5) عبد الغني بسيوني عبد الله ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، الدولة الحكومة ، الحقوق والحريات العامة ، المبادئ العامة للقانون الدستوري وتطور النظام الدستوري المصري وفقاً لدستور سنة 1971م .
- (6) عبد الحميد متولي ، القانون الدستوري والأنظمة السياسية ، ج 1 ، ط 3 ، 1964م .
- (7) محمد كامل ليلة ، النظم السياسية ، الدولة والحكومة ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 1967م - 1968م .
- (8) وحيد رأفت ود. وايت إبراهيم ، القانون الدستوري ، 1937م .
- (9) يس عمر يوسف ، النظم السياسية والقانون الدستوري .

ثانياً : الكتب السودانية :

- (10) حسن الساعوري ، ديمقراطية السودان إلى أين ، دار الفكر ، الخرطوم .
- (11) خليفة محمد خليفة ، الحياة السياسية والدستورية في السودان ، الطبعة الأولى ، 2023م .
- (12) عابدون أقاو جوك نبال ، الديمقراطية في السودان اليود التاريخي والوضع الراهن وآفاق المستقبل ، أبحاث ندوة وتقييم التجارب الديمقراطية ، ترجمة مجدي النعيم ، مركز الدراسات السودانية ، القاهرة 1993م .
- (13) عبد الله علي إبراهيم ، الشريعة والحداثة ، دار الأمين ، ط 1 ، 2004م .
- (14) عبد الله محمد قسم السيد ، الصادق المهدي وأزمة الديمقراطية في السودان ، الحقيقة والجرأة في تناول ، ط 2 ، مطابع سحر ، 1991م .
- (15) عبد السلام ذهني والدكتور وايت إبراهيم ، مجموعة رسائل في الأنظمة السياسية والإدارية والقضائية المقارنة ، الرسالة الأولى ، التطورات الدستورية العالمية .
- (16) محمود محمد طه ، الكتاب الأول ، بينا وبين محكمة الردة ، منشورات الحزب الجمهوري ، 1388هـ .
- (17) محمد عمر بشير ، تاريخ الحركة الوطنية في السودان من 1900م - 1996م / ترجمة هنري رياض ، وليم رياض والجنيد علي عمر ، الدار السودانية للكتب ، الخرطوم .

- (18) محمد محمد أحمد كرار ، الإنقلاب العسكري في السودان ، 1988م .
- (19) محمد محمد أحمد كرار ، إنتخابات وبرلمانات السودان ، توثيق وتحليل ، معهد البحوث والدراسات الإجتماعية .
- (20) مصطفى كمال الجزولي ، رسالة دكتوراه بعنوان الردة في الفقه والقانون ، دراسة مقارنة بالقانون السوداني والمواثيق الدولية ، جامعة الزعيم الأزهري ، مركز الدراسات السودانية ، 2008م .